

---

---

## ردود النظام الجزائري على تقارير التعذيب: سياسية الإنكار

---

---

م. س. لعلوي

---

247	1. المقدمة
248	2. بعض تقارير التعذيب
248	1.2. تصريحات بعض هيئات حقوق الإنسان
251	2.2. شهادات منشقين
253	3. الردود الرسمية على تقارير التعذيب
253	1.3. إنكار حرثي
255	2.3. إنكار تأويلي
257	3.3. إنكار ضمني
258	4.3. إدانة المدين
260	5.3. اعتراف جزئي
261	4. تفسير للردود الرسمية
265	5. الخاتمة

---

«بعدما تُبيدُ دولة ما شعبها أو طائفة ما منه، غالباً ما تنكر ذلك باللجوء إلى الألوان التالية من الحيل: ■ عدم الاعترافُ بوقوع الإبادة الجماعية؛ ■ عدم نسبة الإنكار المباشر إلى الحكومة أو القادة فمن الضروري أن يُسند إلى موظفين وناطقين [بلسان الحكومة] مجهولين؛ ■ إنكار وقائع الإبادة الجماعية بقلبها إلى حوادث من نوع آخر؛ ■ تقديم المقتربين كضحايا والضحايا كمقتربين؛ ■ عدم إنكار كل أحداث الإبادة الجماعية فحسب، بل الادعاء بأن الضحايا عوملوا معاملةً حسنة؛ ■ الإصرار لأطول وقت ممكن على عدم توفير كل المعطيات، وعلى تليق التهم وخداعها، والإلحاح على ضرورة تحقيقات ستبطل التهمة بوقوع إبادة جماعية؛ ■ التشكيك في الإحصائيات والتصريح بأن عدد الضحايا الحقيقي أقل من الأعداد المتواترة عند الرأي العام؛ ■ مقارنة الوقائع بتجارب أخرى للتخفيف من فظاعتها ولتمثيلها نسبياً؛ ■ مبالغة الأحداث وإبقاء مدة طويلة بينها وبين الحاضر: فظالمنا وقعت الواقعة، هناك اليوم جيل جديد [من المقتربين]، فما جدوى أن يعاق اندمال الجراح؟»

ستانلي كوهن (Stanley Cohen)، حالات ودول الإنكار، معرفة الفظائع والمعاناة، (*States of Denial*) بوليتي براس (Polity Press)، لندن 2001، ص. 134.

«إن كل نظام يُعدَّب رعاياه يُخضع إلى منطق استحواذي. فيستحيل أن يتحمَّل أيّ خلاف أو معارضة لأن ذلك قد يكشف أن أساسه كذب وباطل. إن التعذيب يمثِّل تقتيل عنيف جداً لأنه تقتيل يخشى الكلمة الحرة. إن كلام الجلاد وكلام مسانديه ما هو إلا كلام فقير في مفرداته لأنه كلام مانوي وتكراري، ولأنه كلام دُهانيّ هَدَياني يستحوذ عليه الخوف من الكلمة التي قد تفضح حقيقته إذا ما أفلتت من الرقابة.»

باتريس ميار-بيش (Patrice Meyer-Bish)، التعذيب يخلع الجسد من كلامه (*La torture défait le corps de sa parole*)، مقال نشر في الكتاب بعنوان *La torture, le corps et la parole*، وهو جمع لنصوص مؤتمر فريبورغ سنة 1985 نشرته جامعة فريبورغ بسويسرا سنة 1985، ص. 15.

## 1. المقدمة

كان من المنتظر أن تقدم السلطات الجزائرية تقريراً عن وضعية حماية حقوق الإنسان في الجزائر للجنة الأُممية المختصة في الموضوع (UNHRC) في سنة 1995، لكن لم يحصل ذلك إلا في سنة 1998، بعد تأخر دام حوالي ثلاث سنوات. ولم يكن هذا التقرير الذي احتوى على 55 صفحة إلا تأكيداً للفشل المتعمد من طرف السلطات الجزائرية في توفير معلومات دقيقة حول الوضعية الخطيرة التي تعيشها البلاد في مجال حقوق الإنسان. ويبقى النظام العسكري متهماً بانتهاكات خطيرة في هذا الميدان، بما في ذلك ممارسة التعذيب بطريقة نظامية ومؤسسية. كما لم يفلح هذا النظام في الرد على ناقديه من منظمات غير حكومية وهيئات حقوق الإنسان بانتهاجه سياسة الإنكار وبلجوهه إلى إعلان الحرب عليهم عند فشل تلك السياسة.

تحتوي هذه الورقة على سرد لبعض ردود أفعال السلطات الجزائرية حول تقارير تتهمها بممارسة التعذيب. وقد تم في ذلك التركيز على جمع بيانات لجمعيات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات غير الحكومية، أما الردود الرسمية فقد اختيرت من بين تصريحات للدبلوماسية الجزائرية والمكتب الوطني للدفاع عن حقوق الإنسان المسير من طرف الحكومة الجزائرية. وقد صنّفت الردود الرسمية المجمعّة وفقاً لعمل ستانلي كوهن «الردود الحكومية على تقارير حقوق الإنسان، ادعاءات وادعاءات مضادة»<sup>1</sup>

تخلص هذه الدراسة إلى أن رد النظام الجزائري على هذه التقارير والادعاءات الموجهة له يمكن وصفه بالخطاب التقليدي الذي عادة ما يميز الإنكار الرسمي، ذلك الخطاب الذي يُستعمل فيه كل أنواع الكلام القانوني المبهم والعبارات الملطفة، وذلك بهدف التغطية على جرائم النظام وإزاحة أصابع الاتهام عنه ووضع المسؤولية في النهاية على ظهر الضحية نفسها.

يُعرض هذا البحث في أربعة أجزاء. فبعد الجزء التمهيدي يبدأ الجزء الثاني بتقديم عيّنة من بيانات أدلت بها مؤسسات حقوق الإنسان، تتهم فيها السلطات الجزائرية بممارسة التعذيب. كما يحتوي هذا الجزء على بعض الشهادات لفارين من قوات الأمن الجزائرية. يلي هذا الجزء فصل يبين ردّ السلطات على هذه التقارير من خلال تصريحاتها وبياناتها. ثم يأتي الجزء الثالث لطرح بعض التفسيرات في محاولة لشرح تلك الردود الرسمية. وفي الأخير يعرض الجزء الرابع ملخصاً لهذا البحث مع سرد لأهم النتائج المنبثقة منه.

## 2. بعض تقارير التعذيب

أبدت هيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، وكذا المؤسسات غير الحكومية في السنوات العشرة الأخيرة قلقا كبيرا تجاه الوضعية الخطيرة التي وصلت إليها حقوق الإنسان في الجزائر، حيث نشرت تقارير وبيانات تندد فيها بشدة بالإخفاق الكبير للسلطات الجزائرية في هذا الميدان، بما في ذلك المذابح الجماعية والاختفاءات والتعذيب.

والمراجع التي وثقت ممارسة التعذيب في الجزائر كثيرة، نذكر منها منظمة «مراقبة حقوق الإنسان»، والرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، واللجنة الجزائرية لكرامة وحقوق الإنسان، وشهادات نقلتها جرائد أوروبية وشهادات نشرت في الأجزاء الأولى من هذا الكتاب الخ. غير أننا نقتصر هنا على تقارير اللجنة الأومية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية والمؤسسة الطبية وشهادات لمنشقين عن الجيش والأمن الجزائري. وهي دون شك جهات تقدم شهادات موثقة ذات قيمة تاريخية وحقوقية هامة في تسليط الأضواء على مسؤوليات السلطات في القمع الشامل الذي يتعرض له المعارضون لأطروحات النظام القائم وسياساته الموغلة في التعسف والإقصاء.

### 1.2. تصريحات بعض هيئات حقوق الإنسان

تأسفت المبعوثة الخاصة للجنة (الأومية) ضدّ التعذيب السيدة إلبوبولس سترنجس لكون «التعذيب الذي كان قد اختفى فعليا من الجزائر بين 1989 و1991 قد ظهر من جديد ويبدو أنه أصبح ممارسة مؤسساتية»،<sup>2</sup> وقالت أن «اللجنة قد بلّغت تقريرا مفاده أنه قد تم تجاهل شكاوى التعذيب بصفة كبيرة (من طرف السلطات الجزائرية)». <sup>3</sup> وقد طلبت السيدة إلبوبولس من البعثة الجزائرية «توضيح الوضعية فيما يخص التحريات المتعلقة بالشكاوى ضد قوات الأمن؛ كالفشل في القيام بفحوص طبية لضحايا العنف البشع، وكذلك في عدم الإدلاء فيما إذا تم النظر في الشكاوى من طرف القضاء.»<sup>4</sup>

من جهتها ذكرت منظمة العفو الدولية في تقرير لها عن «الأزمة الخفية لحقوق الإنسان» في الجزائر بأن أحداث السنوات الخمسة (من 1991 إلى 1996) «أظهرت كيف أن التعذيب، الذي كان قد اختفى فعليا من الجزائر ما بين سنة 1989 و1991، قد يسمح له مرة أخرى كي يصبح مؤسّساتيا وذلك نتيجة لفشل السلطات في أخذ الإجراءات اللازمة لإيقافه.»<sup>5</sup> كما أبدت المنظمة قلقها إزاء استعمال التعذيب من جديد في الجزائر منذ سنة 1992 وحثت السلطات على «إجراء تحريات لشكاوى التعذيب وتقديم المسؤولين أمام القضاء، ووضع ميكانزمات لضمان وضع كل أماكن الاعتقال تحت

إشراف القضاء المدني، وتطبيق كل موثيق واتفاقيات حقوق الإنسان الدولية الموجودة في القانون الجزائري.<sup>6</sup>

وقالت المنظمة أن السلطات لم تتخذ أي إجراءات فعلية للتحقيق في ملفات التعذيب، وأن عناصر قوات الأمن المسؤولة على تعذيب المحتجزين بقيت مستمرة في أفعالها الوحشية وهي في مأمن من أي متابعات قضائية. كما صرّحت بأن التعذيب والطريقة البشعة التي يعامل بها المحتجزون غالبا ما تحدث في المعتقلات السرية التابعة لقوات الشرطة والدرك والمخابرات العسكرية وأماكن سرية أخرى، وأن قوات الأمن تستعمل التعذيب كوسيلة للحصول على معلومات من الأشخاص الذين يتم اعتقالهم أو يشتبه في انتمائهم إلى الجماعات المسلحة في المعارضة، إلى جانب ممارسة التعذيب كعقوبة محضة على أولئك المتهمين خارج نطاق الاستنطاق.<sup>7</sup>

يكشف التقرير على أن أغلب الحالات التي تم عرضها على منظمة العفو الدولية لم يتمتع أصحابها بأي حق من الحقوق ولم تسمح لهم السلطات بتلقي فحوص طبية مستقلة بعدما تم نقلهم من مكان حجزهم السري إلى السجون، وأن الأشخاص الذين ماتوا أثناء الحجز السري قد تم إعدامهم بدون أي قرار قضائي، أما البعض الآخر فقد كان التعذيب هو سبب وفاتهم المباشر. وحتى في الحالات التي يسمح بها من طرف المؤسسات القضائية للمعتقلين أن يتم فحصهم طبيا (وهي قليلة جدا) فقد كان الطبيب يعين من الحكومة (طبيب عسكري) وفي أغلب الأحيان يتم فحص المعتقل أسابيع بعد عمليات التعذيب.<sup>8</sup> ويضيف التقرير أن المحاكم في الجزائر تأخذ بعين الاعتبار تلك الاعترافات والإقرارات التي يتم سحبها عنوة من أفواه المعتقلين الذين صرّحوا بأنهم أقرّوا ما أقرّوه تحت ظروف قاهرة وأنه لا يسمح لهم حتى أن يقرّوا ما اعترفوا بارتكابه، وأنه يتم إرغامهم على الإمضاء حتى ولو كان ذلك على حساب خرق القوانين الجزائرية والدولية على حد سواء.<sup>9</sup>

وذكرت منظمة العفو الدولية في نفس الملف أن قضاة ومسؤولين في وزارة العدل والمكتب الوطني للدفاع عن حقوق الإنسان ذكروا لها بأن قول المعتقلين أنهم عُذّبوا هو داخل في منهاج يتبعه هؤلاء كوسيلة للدفاع عن أنفسهم وأنهم يبالغون كثيرا في ادعائهم.<sup>10</sup> وعلقت المنظمة على هذه التصريحات قائلة أن هذا الإنكار الكلي لشكاوى التعذيب الذي جاء عن أشخاص هم أنفسهم مسؤولون عن التحقيق في الشكاوى والاحتجاجات يدل على عدم استعداد هؤلاء لمنع وإيقاف التعذيب، كما تأسفت المنظمة لرد السلطات الجزائرية بالرفض أو اللامبالاة على استفساراتها.<sup>11</sup> فقد قدمت المئات من حالات التعذيب طالبت فيها السلطات بالحرص على القيام بتحقيقات مستقلة وعادلة، وكان الرد إما بعدم

الجواب أو بتكذيب هذه الادعاءات وتفنيدها، مبررة تصرفها بأن الشكاوى ليست قائمة على أية أسس أو أدلة.<sup>12</sup>

وفي ملاحظاتها النهائية في التقرير الدوري حول الجزائر، ذكرت اللجنة الأُممية لحقوق الإنسان أنه بالرغم من نفي الوفد الجزائري أنّ السلطات لجأت إلى التعذيب، فإنّ اللجنة بقيت جدّ قلقة حول التأكيدات المستمرة لممارسة التعذيب المنظم، وتأسفت لكون بعض القضاة يتقبلون بسهولة الاعترافات المنتزعة بالتنكيل والقهر، مع أنّ هناك أدلة طبية برهنت على أنّ أعمال التعذيب قد ارتكبت على المتهمين. وطلبت اللجنة من الدولة اتخاذ كلّ الإجراءات لإنهاء هذا الوضع.<sup>13</sup> كما صرّحت المنظمة الدّولية لحقوق الإنسان في تقرير لها أنّ «قوّات الأمن باشرت الآلاف من الاعتقالات العشوائية غير القانونيّة، التي تخضع المعتقلين للتعذيب.»<sup>14</sup>

وفي تصريح كتابي موحد قدمته منظمة العفو الدولية، الفدرالية العالمية لمنظمات حقوق الإنسان، مراسلون بلا حدود، ومنظمات دولية غير حكومية ذات طابع استشاري خاص، أكدت هذه الجمعيات الوضع السيء والمتدهور لحقوق الإنسان في الجزائر:

لقد أنمت لجنة حقوق الإنسان (الأممية) في دورتها الرابعة والأربعون عملها دون أخذ أية قرارات حازمة لموجب الأزمة التي أصابت الجزائر منذ 1992م. إن المنظمات المذكورة أعلاه ترجو من اللجنة بمناسبة عقد دورتها الخامسة والخمسون من أن تعمل على إشراك المجتمع الدولي حتى يتسنى له القيام بإجراءات جدية من شأنها تحسين وضعية حقوق الإنسان في الجزائر، وعلى وجه الخصوص إيجاد صيغة نهائية لإيقاف الانتهاكات الواسعة النطاق وتوفير حماية فعلية للمدنيين. هناك ثلاثة أسباب تجعل هذه المطالب مهمة : (أ) استمرار أزمة حقوق الإنسان، (ب) إخفاق السلطات في أخذ إجراءات خاصة لمواجهة الانتهاكات الواسعة والخطيرة ووضع حد للحصانة التي يتمتع بها كل من قوات الأمن، الجيش، الميليشيات، والجماعات المسلحة المسؤولة على التجاوزات والانتهاكات الواسعة النطاق، (ج) لازالت الحكومة الجزائرية ترفض التعاون بصفة كلية مع آليات حماية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة [...] حيث قامت قوات الأمن بالآلاف من الاعتقالات التعسفية والعشوائية، وتعذيب المحتجزين وحرق حقوقهم أثناء تواجدهم في مراكز الشرطة وحتى حين عرضهم على المحاكم [...] فقد رفضت السلطات الجزائرية ملاحظات جمعية حقوق الإنسان، ولا زالت تمنع دخول التقارير الخاصة للأمم المتحدة المتعلقة بالتعذيب والقتل الجماعي والعشوائي [...] إن تقرير لجنة الأمم المتحدة التي زارت الجزائر في يوليو 1998م، ذكر بأن المهمة لم تكن لها في يوم من الأيام «لا الانتداب ولا الإمكانيات» لتسير التحقيقات وأن الحكومة الجزائرية قد طالبت وبشدة عدم مواصلة البحث في تلك التقارير [...] 15.

كما أوصت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في تقريرها الحكومة الجزائرية بـ«تأسيس سجل مركزي لتدوين جميع حالات المفقودين المبلغ عنها، مساعدة العائلات المعنية في البحث عن المفقودين، تكوين جهاز يتسم بالمصداقية للإشراف على مراقبة معاملة المعتقلين وذلك لمنع التعذيب والمعاملات اللاإنسانية، وضمان عدم القبض أو الاعتقال لأي شخص خارج الإطار القانوني».<sup>16</sup>

وفي تقرير للمؤسسة الطبية بعنوان «الإخفاق في حماية الناجين من التعذيب في الجزائر»، ذكر الدكتور مايكل بيل أن «حالات التعذيب المذكورة في دراسته ليست نتيجة انفجار مشاعر مفاجئة بل هي تُظهر حالة مستمرة مخطّطة ومتكرّرة من التجاوزات والإهانات، والسلطات الجزائرية لم تتوقف عن تعذيب المحتجزين، وهناك إهانات تلقائية من طرف قوات الأمن».<sup>17</sup>

ويتساءل الدكتور بيل على ما إذا كان ممكناً مثل هذا التعذيب أن يحدث في بلد لا تعطى فيه حصانة تامة لسلطاتها، ولماذا تقف الحكومة الجزائرية على أعلى مستوياتها ضدّ كل محاولات التحقيق في تهم التعذيب من طرف اللجان الدولية المختصة مثل البعثات الخاصة للأمم المتحدة حول التعذيب ومنظمة العفو الدولية. ويصرح سنة 1999 قائلاً:

إن المؤسسة الطبية تؤمن بأن الذين فشلوا في الحصول على اللجوء لا يمكن أن يرجعوا آمنين إلى الجزائر. فقد قال قسم الدولة للولايات المتحدة الأمريكية بأن السلطات الجزائرية تقوم باستمرار بتعذيب وإهانة المحتجزين المشكوك في تورطهم مع الجماعات الإسلامية المسلحة [...] كما يزال إيقاف الناس من طرف السلطات قائماً، فهم يحتجزون في معتقلات حيث لا يمكن الاتصال بهم، ويعذبون هناك. إنه من المبكر القول بأن عدد المعتقلين في الجزائر قد نقص مقارنة بالسنوات الماضية، ولكن ما يمكن الجزم به هو أن وسائل التعذيب لم تتغير من الخمسينات.<sup>18</sup>

ويعتبر الدكتور بيل أنّ السلطات الجزائرية غير قادرة وغير عازمة على ضمان الحماية للمدنيين ضد «الإرهابيين والمليشيات المسلحة»، وهي غير مستعدة للسماح بتحقيق مستقل في التهم الموجهة لها والمتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان.

## 2.2. شهادات منشقين

كان «يوسف» يعمل ضابطاً سريّاً في صفوف الأمن العسكري الجزائري وذلك إلى يوم فراره مع عائلته إلى بريطانيا طالبا اللجوء السياسي. قضى يوسف حوالي 14 عاماً في صفوف شرطة النظام الجزائري. قال أنه شهد حصص التعذيب وشهد أن موقد اللحام

يستعمل في مركز شاطوناف للشرطة. يذكر هذا الضابط أنه كان يشم رائحة خاصة وكريهة، رائحة حرق رأس الخروف بعد ذبحه وهو يحرق لخلع الصوف والشعر منه (باللهجة العامية الجزائرية يطلق عليها اسم «بوزلوف»). لكن موقد اللحام كان الأقبح، يقول يوسف: «لقد شاهدت في "عنتر" وهو مركز التعذيب قرب حديقة الحيوانات في العاصمة، شاهدت عين إنسان في شوكة موضوعة على طاولة، ولقد حضرت استجوابات يُهدّد فيها المعتدّب بالتكلم وإلا النيل من ابنته التي لا تبلغ من العمر إلا 14 سنة [...] من النادر أن أنام ليلة هنيئة، إن كوابيس بشعة تراودني دوما.»<sup>19</sup>

وكانت دليلاً أول امرأة شرطية جزائرية تفر من البلاد وتتكلم حول التعذيب والقتل الذي شاهدته على أيدي الاستخبارات الجزائرية. في إحدى الشقق في ضواحي لندن، روت الشرطة كيف كانت ترغب على إمضاء شهادات وفاة مزورة خاصة للأشخاص الذين قتلوا على طاولة التعذيب أثناء الاستجواب. قالت أنها شاهدت في مدة أشهر، أكثر من 1000 شخص يعذبون وذلك بنسبة 12 شخصا في اليوم. كان الجلادون من الشرطة يقومون بعملهم الإجرامي من الساعة العاشرة صباحاً إلى غاية الساعة الحادية عشر ليلاً. تقول دليلاً أنها شاهدت جماعة من الشيوخ يعذبون، ورأت نساء مسجونات يؤخذن إلى مركز شاطوناف المسمى بـ«المنظمة الوطنية للقضاء على الإجرام» حيث كانت قوات الأمن العسكري لا تسمح بالدخول إلا للضباط ذوي الرتب العالية، ولا تعلم ما فعل بهن، غير أنها أكدت أنّ من كان هناك قد قتل.<sup>20</sup>

وشاهد المفتش عبد السلام، أحد الضباط الفارين من الشرطة المركزية في الجزائر، زملاءه يعدمون السجناء وذلك طيلة أربعة سنوات، وشاهد أيضاً سجناء تعلق أظافرهم أثناء تعذيبهم بشتى الوسائل. كان البعض منهم يخنق بقطعة قماش مبللة بسائل حامض. يروي عبد السلام وهو الآن لاجئ في بريطانيا أن حظه كان عظيماً لما نجا من الموت على أيدي رفقاءه من الشرطة. لكن تبقى كوابيس الضابط مرتبطة خصوصاً بذكرياته حول التعذيب وطرق الاستجواب المنظمة والعنيفة التي كان يقوم بها الجلادون من الشرطة الجنائية في معمل ميكانيكي قرب مركز شرطة الدائرة، حيث كان المساجين يرغمون في بعض الحالات على شرب الحامض أو توضع على وجوههم قطع قماش ويصب فوقها الحامض. وفي بعض الأحيان كانوا يقومون بنتف لحى المسجونين وقلع أظافرهم. وهناك من المعتدبين من كانت توضع خصيتاه على الطاولة وتضرب بشدة وهو واقف. كان البعض منهم يرغم على الجلوس على الزجاج، كل هذا وسيول من الأسئلة تهطل عليهم :

«مع من أنت؟ من أصحابك؟ أين عدتكم العسكرية من السلاح؟ وما هي مشاريعكم؟»<sup>21</sup>

### 3. الردود الرسمية على تقارير التعذيب

إن التقارير التي ذكرت في الجزء الثاني قد وصلت إلى الرأي العام الوطني والدولي (عن طريق بعض الجرائد الأوروبية) وإلى المؤسسات والهيئات الوطنية التي تهتم بالقضايا السياسية وحقوق الإنسان، كما أنها وصلت إلى الحكومات ذات المصالح المهمة في الجزائر، وبالطبع إلى النظام العسكري الجزائري. ولهذا من المهم التذكّر بأن مختلف الناطقين باسم النظام العسكري يضعون في حساباتهم عند صياغة ردودهم على المضامين الناقدة في تلك التقارير كلّ هذه الجماهير (وليس الرأي العام الجزائري فقط).

عند تعيين وإنشاء مجموعة الردود للنظام الجزائري اقتصرنا على خمسة أنواع من الخطابات. الجزء 1.3 يتطرق إلى الإنكار الحربي والجزء 2.3 خصّص للإنكار التأويلي، أما الجزء 3.3 فينظر في الإنكار الضمني. ستدرس إدانة المدين في الجزء 4.3 وأخيرا سيعالج الاعتراف الجزئي في الجزء 5.3.

#### 1.3. إنكار حرفي

يعرّف «الإنكار» في القاموس بأنه الإصرار والجزم على عدم صحة شيء أو على عدم وجوده. هنا يستعمل هذا المصطلح للإشارة إلى العمليات المختلفة التي يستعملها الناس لوقف أو محاصرة أو كبح أو تغطية بعض الأنواع من المعلومات المزعجة أو المقلقة، أو غير ذلك للتملّص من عواقب تلك المعلومات أو تجنبها وإزالتها.

يُعدّ الإنكار الحربي أول عنصر لمكونات الردود الرسمية. إنه نفى صريح وتام لحقيقة ممارسة السلطات للتعذيب، فكل الادعاءات والدلائل تُنبذ بدعوى أنها أكاذيب أو تلفيقات أو أوهام أو تضليلات. والقصد من وراء هذا النوع من الردود هو بعث رسالة بسيطة تقول: ليس هنالك تعذيب في الجزائر، كيف يمكن لهذا أن يحصل وقد أمضت الجزائر على الاتفاقية ضد التعذيب؟ لا شيء يحدث في الجزائر.

ولقد أكدت الحكومة الجزائرية في رسالة وُجّهت إلى اللجنة الأممية لحقوق الإنسان في 15 نوفمبر 1993م أن موقفها من قضية التعذيب كان ولا يزال موقف تنديد صامد وواضح لهذه الممارسة البشعة، حيث عبّرت السلطات على هذا الموقف دون أي تحفظ في إمضاء الجزائر للاتفاقية ضد التعذيب وضد الممارسات اللاإنسانية الأخرى.<sup>22</sup> وتذكر

الحكومة في رسالتها أن الجزائر رغم مواجهتها للنشاطات الإرهابية ذات الطابع الديني التطرفي فهي تبقى مستمرة في بذل جهودها لإنقاذ الديمقراطية والمحافظة على حقوق الإنسان وذلك في نطاق المبادئ المعترف بها عالميا.<sup>23</sup> وتعتبر السلطات أن القيود المؤقتة التي وضعت حول ممارسة بعض الحريات لم تتعد الحدود الموضوعية من طرف المعاهدة العالمية حول الحقوق الشخصية والسياسية والتي تعتبر الجزائر إحدى المشاركين فيها. علاوة على ذلك، تدّعي الحكومة أن كل أنواع الانتهاكات تمّ ضبطها عن طريق أنظمة أعطت الأشخاص المعنيين والأشخاص المدافعين عنهم كل الحظوظ للتبديد بتلك الأفعال ومعاينة مرتكبيها في حالة تأكد تورطهم في تلك الممارسات. ويعلق المراسل الخاص للجنة الأمية لحقوق الإنسان على الادعاءات التي تلقاها حول بعض جوانب القانون الجزائري «المتعلق بممارسة التعذيب» بأنها ادعاءات ضالة وزائغة إلى درجة تدل على أن النظام الجزائري لا يعطي أي اهتمام لتلك القوانين.<sup>24</sup>

أثناء الدورة العامة للجنة الأمية لحقوق الإنسان في 17 مارس 1998 تدخل وزير الخارجية الجزائري أحمد عطّاف ليؤكد موقف الجزائر الرسمي. لقد عرض صراع السّلطة مع «الإرهاب» على أنه «قيمة ذات مثاليّة عالمية» ورفض مرّة أخرى ضرورة التحقيق حول حقوق الإنسان في الجزائر، حيث يعد أن الإرهاب هو «المشكلة رقم واحد» وأن لا وجود لمشاكل أخرى متعلقة بحقوق الإنسان.<sup>25</sup> حسب عطّاف فإن «كلّ شيء واضح، للحكومة تحارب الإرهاب وهي تقوم بواجباتها الدستوريّة بالدّفاع عن المواطنين وليس هناك أيّ حاجة للجنة تحقيق دوليّة.»<sup>26</sup>

وأما النّاطق الرسمي للخارجيّة الجزائريّة عبد العزيز سبع فقد رفض يوم 30 مارس 1998 الطلب الأمريكي لإرسال المبعوث الخاصّ الأمي لحقوق الإنسان وأكد أنه في هذا الميدان «المشكل الأوّل في الجزائر يكمن في الإرهاب»، وأنه بالنّسبة لوزارته فإن «تدخّل المبعوث الخاصّ ليس له مبرر بأيّ طريقة كانت وينضوي في منطوق يحرف مسألة الإرهاب نحو مسألة حقوق الإنسان بالرغم أنّ مسألة حقوق الإنسان ليست مطروحة في الجزائر.»<sup>27</sup>

كما اعترض الوفد الجزائري في الدّورة 54 للجنة الأميّة لحقوق الإنسان على الفقرة المخصّصة للجزائر في ملفّ المبعوث الخاصّ والمتعلقة بالتّعذيب، متهمّة إياه بنقل «كلمة بكلمة دون أيّ فارق الادّعاءات الموجودة في ملفّ تابع لمنظمة غير حكوميّة معروفة بموقفها ضدّ الجزائر والتي تتخذ مصدرها الإعلامي حزبا سياسيا جزائريا.»<sup>28</sup> وحسب التقرير الدّوري حول التعذيب الذي قدمته الجزائر في سبتمبر 1996 للجنة المتخصصة

ضدّ التعذيب والأحكام أو الممارسات الأخرى الوحشيّة وغير الإنسانيّة أو المهينة، فليس هناك وجود «لأيّ حالة لممارسة التعذيب المنظمّ في الجزائر التي تتطلّب تدابير خاصّة».<sup>29</sup>

ولقد قدّمت الجزائر تقريرها حول تنفيذ التزاماتها المنبثقة من انضمامها إلى المعاهدة الدوليّة حول الحقوق السياسيّة والمدنيّة إلى المنظّمة الأمميّة لحقوق الإنسان يوم 20 يوليو 1998 متأخّرة في ذلك مدّة ثلاث سنوات. ونفت الحكومة في ذلك التقرير وجود ممارسات نظامية للتعذيب في الجزائر ولكن سلّمت أنّ هناك «تجاوزات» ارتكبت من طرف قوّات الأمن أثناء القيام بعملياتها. كما اعترفت السّلطات بوجود 128 حالة لهذا النوع من «التجاوزات» وأكّدت على أنّ 275 مسؤولاً على هذه «التجاوزات» غالبيتهم من الحرس البلدي وقد حكم عليهم بأحكام تصل حتّى حكم الإعدام.<sup>30</sup>

وتأسفت كل من منظّمة العفو الدوليّة (لندن) والفدراليّة الدوليّة لرابطات حقوق الإنسان (باريس) ومرصد حقوق الإنسان (واشنطن) ومراسلون بلا حدود (باريس)، إلى جانب خبراء من اللّجنة الأمميّة لحقوق الإنسان، من كون الوفد الحكومي الجزائري لم يقدّم أيّ أجوبة واقعيّة ومفصّلة على الأسئلة المحدّدة المطروحة من طرف أعضاء اللّجنة الذين فحصوا تقرير السلطات الجزائرية.<sup>31</sup> وقد تأسفت هذه المنظمات أكثر لعدم احتواء التقرير على أيّ معلومات محدّدة فيما يتعلّق بالإعدامات غير القانونيّة، و«الاحفاءات القسريّة» والتعذيب والمحاكمات الجائرة.<sup>32</sup> كما ذهلت المنظّمات في بيانها الموحد لرفض الوفد الجزائري المطلق الاعتراف بوجود حالات تعذيب على أيدي قوّات الدّولة، مدّعية أنّ الجماعات المسلّحة وحدها هي التي تقوم بمثل هذه الأعمال.<sup>33</sup>

### 2.3. إنكار تأويلي

في هذا العنصر من مكونات الإنكار الرسمي، الحقائق يعترف بها (نعم هناك بالفعل أشياء تحدث) لكن معاني تلك الأشياء تنكر أو تفسر بمعنى آخر أو توضع في غير محلها. إنّها في غالب الأحيان مسألة لها علاقة بعلم دلالات الألفاظ وتطورها أو هي تلاعب بالكلمات، بمعنى «ما يحدث هو في الواقع شيء آخر». هنا يتجنب استعمال كلمة «تعذيب» وتكتشف ألفاظ أخرى ملائمة في مكانها، كما كان الفرنسيون في الجزائر مثلاً يطلقون كلمة «إجراءات خاصة» على أعمال التعذيب التي كانوا يمارسونها في حق الشعب الجزائري. وهناك أمثلة كثيرة أخرى مثل ذلك «التعبير الإداري الملطّف» وتلك «الرّطانة القانونية».

غالبا ما يلجأ الموظفون الرسميون الجزائريون في خطاباتهم إلى لغة الشرعية مستعملين في ذلك مصطلحات ملطّفة و«مقيّدة بالقانون» لعرض الأزمة كمعركة بين نظام شرعي ومجموعة من مجرمين وإرهابيين يائسين لا غير. فمثلا أدلى وزير الداخلية مصطفى بن منصور لمرصد حقوق الإنسان (هيومن رايتس ووتش) قائلًا:

لا أعتبر أن الجزائر تنتهك حقوق الإنسان، فكل الإجراءات تطبّق وفقا للقانون. ليس هناك انتهاك إلا في حالات إيذاء قليلة، كالثتم والضرب خلال العمليات، لكن هذه الإساءات يُتعامَل معها بدعاوى قضائية وإجراءات عقابية داخلية (...). لقد عشنا حربا في سنتي 1992 و1993، حيث كانت أسس الأمة في خطر ولكن رغم ذلك ظلت الجزائر دائما محترمة وبكل حذر لحقوق الإنسان.<sup>34</sup>

ونقل كذلك عن بن منصور قوله: «استطاعت الجزائر الوقوف بكل حزم وإيمان في وجه قوات الإرهاب المدّمّر التي تعيش ساعاتها الأخيرة في أرضنا المقدّسة»<sup>35</sup>. هنا يلطف الوزير عباراته من جهة لوصف المحاربة الشرسة التي يقوم بها النظام الجزائري ويستعمل نعوتنا مخيفة وبغيضة من جهة أخرى لوصف خصمه.

ويعطي كمال رزاق بعرة رئيس المرصد الوطني لحقوق الإنسان التابع للحكومة الجزائرية مثلا جيدا آخر عن الإنكار الرسمي التأويلي بقوله:

لا أدري لأيّ قياس تعد كلمة «تعذيب» مناسبة هنا، لكن لكونها المصطلح المستعمل من طرف الجميع، فلنستعملها مرّة أخرى... ألاحظ أنّ عدّة تصريحات فيما يخصّ حقوق الإنسان لا تتجاوز البيانات الصحافيّة أو التصريح المثير في عدد من الجرائد. وعندما يقال أنّ هناك مقدارا من حالات التعذيب، أجيب: كم من طلب لفتح تحقيق قضائي تقدّمتم به؟ لا نستطيع الخروج بنتائج حول درجة صدق وإخلاص مؤسسات الدولة في احترام وحماية حقوق المواطنين إلا عندما يتخذ أولئك الذين يتقدّمون بمثل هذه العروض إجراءات (ملائمة) ويصلون إلى نتائج (معينة). إنه من غير الممكن الاكتفاء ببيانات عامة تصدر في الصحف، وإلا ففعلك هذا يعد ببساطة تصرفا ذا طابع سياسي.<sup>36</sup>

وها هو بعرة كذلك يبرر إجرام النظام ويؤوّله بالتجاوزات، في ردّه على سؤال الجريدة الجزائرية الحرة الناطقة بالفرنسية يطلب منه رأيه في ما إذا كانت «الأعمال الإرهابية» تبرر ما يوصف تحفظا بـ«التجاوزات»:

قبل كل شيء، أنا لم أقل هذا إطلاقا، ومن جهة أخرى، أنا لا أخلط بين ردّ فعل ممثلي السلطات العامّة والأفعال البربريّة المقترفة من طرف عصابات مسلّحة. الآن، في إطار ردّ فعل السلطات العامّة، عدد من الممثلين باستطاعتهم ارتكاب أخطاء، مخالفات، اعتداءات، حيس احتياطي. إن هذه الحالات مأخوذة على عاتق السلطات العامّة. هناك العشرات والعشرات

من الشرطة والجيش وجماعات الدفاع الذاتي هم ملاحقون لأنهم ارتكبوا انتهاكات. ولكن الخطأ هو اعتبار التجاوز الذي قام به ممثل السلطات العامة من نفس طبيعة الاغتيال الذي ارتكبه مجرمون. ما كانش منها "العنف من حيث أتى" [يعني أنه غير صحيح القول بأن كل عنف يعد عنفا مهما كان مصدره].<sup>37</sup>

وجاء في التقرير الدوري الثاني الذي قدمته الحكومة الجزائرية في 1998 أن «في يناير 1995، قدّم المرصد الوطني لحقوق الإنسان مذكرة لوزارة العدل يشير فيها إلى عدّة حالات لتجاوزات بما في ذلك ادّعاءات حول ممارسة أعمال تعذيب، وأن وزارة القضاء قد أرسلت إلى جميع النواب العامين تعليمة تطالبهم بفتح تحقيقات قضائية بانتظام في حالة ما إذا قدّمت شكاوي على أساس الحالات الموثقة من طرف المرصد.»<sup>38</sup> وبالنسبة للسلطات الجزائرية فإن ممارسة التعذيب ما هي إلا تجاوزات ترتكب في «حالات قليلة» من طرف «حماة الجزائر» الذين يصدون خطر «الإرهاب المدمر».

### 3.3. إنكار ضمني

هنا في الفرع الثالث من فروع الإنكار الرسمي، تدافع السلطات عن الإجراءات المتبعة من طرف الدولة على أساس أنها تدخل في هيكل ظروف استثنائية، بمعنى أنّ «ما يحدث هو مبرر تماما». فالإجراءات القاسية تعتبر ضرورية بالنسبة للنظام في حربه ضد الإرهاب والأصولية وذلك للحفاظ على الأمن الوطني... الخ. إن استعمال الضرورة هنا كتبرير معنوي وشرعي لممارسة التعذيب هو بالطبع قدّم هذه الظاهرة الإجرامية نفسها. فلم يسبق في التاريخ أبدا أن حكومة ما برّرت التعذيب بالقول أنها «ترغب» في فعل ذلك، بل كان دائما لزاما عليها تبرير التعذيب باستعمال مصطلحات ذرائعية ومنفعية تحمل معنى «الضرورة».

فهذا رزاق بكرة يبرر استعمال السلطات للإجراءات القاسية كضرورة لتطبيق القانون:

عندما تستعمل الدولة سلطة التقييد لضمان أمن المواطنين، فنحن نرفض اعتبار ذلك عنفا. إنها خاصية ضرورية للدولة وهي سلطة كبح عامّ تمارس بالقوة لأجل تطبيق القوانين.<sup>39</sup>

في الحقيقة لا داعي إلى البحث عن الدلائل، فرجال الأمن أنفسهم يعترفون بتجاوزهم للحدود، كما هو الحال في الحوار الذي جرى بين روبرت فيسك (صحافي في جريدة الإندبنانت البريطانية) وأحد الموظفين الرسميين الجزائريين، ذلك «الرجل المحترم، صاحب المستوى العالي من التعليم والعبد المخلص للنظام العسكري الجزائري» الذي يقول:

أنظر يا روبرت، يجب أن تعلم أن هناك أناس فقدوا نساءهم وأولادهم، إنهم غاضبون. فإذا وجدت رجلا وتظن أنه على علم بخطة لمجزرة في قرية ما، حسنا، ألا تظن أنه من الواجب عليك أن تقف "ضد" هذا الإنسان إذا كان بإمكانك إنقاذ حياة كل أولئك الناس؟<sup>40</sup>

ويعلق الصحافي قائلا: «عوض "ضد" اقرأ "تعذيب"»، ثم يقول: «لكن هذه أعذار إسرائيل كذلك ولكن لم يكن لدى زميلي الجزائري ردّ على هذه العبارة.»<sup>41</sup>

ولماذا يُستعمل «موقد اللحام» للتعذيب في مركز الاحتجاز شاطوناف؟ لا أحد يجرأ على طرح هذا السؤال، ولكن جون سويني (صحافي في الأسبوعية البريطانية ذي أبرفر) يروي أنه قابل صحافيا جزائريا مقربا من المحابرات العسكرية كان قد فعل ذلك عند إعلانه عن مجزرة حصلت في منطقة المدية. لقد برّر هذا الأخير الاستعمال الوحشي لهذه الآلة تبريرا بسيطا بقوله: «أتظنون أنّ أولئك الرجال الذين يقتلون النساء والولدان سوف يتكون أصدقاءهم بدون اللجوء إلى التعذيب؟ لا!»<sup>42</sup>

فالجوء إلى التعذيب بكل الوسائل له تبريراته بالنسبة للنظام وأعوانه «المكرمين» ما دام ذلك يمارس على «مجرمين حقيرين». «رجالنا يموتون كالأبطال، ورجالهم يموتون كالكلاب»،<sup>43</sup> «لا نستطيع التكلّم عن انتهاك حقوق الذين يقتلون»،<sup>44</sup> كما تقول وزيرة العدل السابقة ليلي عسلاوي، تلك هي عبارات ممثلي النظام التي تدل على اعترافهم الضمني لضرورة استعمال القمع والتعذيب من جانبهم.

نقل الدكتور مايكل بيل من المؤسسة الطبية في تقريره عن التعذيب في الجزائر أن الحكومة الجزائرية قدمت ثلاثة نقاط دفاعية أساسية في ردّها على الاتهامات حول التعذيب النظامي:

أولا، إن انتهاكات حقوق الإنسان ليست نظامية، ولكنها ردود متفهمّة على الانتهاكات التي يقوم بها إرهابيون تجاه عائلات وأصدقاء أعوان الشرطة والجنود، ولو أنها غير مقبولة. والحجة الثانية التي تستعملها السلطات الجزائرية لتبرير التعذيب هي أن هذه الممارسة هي الوسيلة الوحيدة لجلب المعلومات الأساسية لمنع حدوث أعمال وحشية أخرى من طرف الجماعة الإسلامية المسلحة. والدفاع الثالث هو أنه رغم حدوث تعسّفات في الماضي غير أنها أوقفت الآن.<sup>45</sup>

### 4.3. إدانة المُدِين

لقد جعلت تقارير وبيانات وتصريحات منظمات حقوق الإنسان إنكار السلطات الجزائرية صعبا، مما دفع هذه السلطات إلى الرد عليها بغضب، وذلك بشن هجوم معاكس على

سجلاً أولئك الناقدون أنفسهم، متبعة في ذلك استراتيجية «اقذف حامل الرسالة». فالناقدون متهمون بالنفاق، وبانعدام الأمانة وحتى بالإرهاب الإعلامي. إن هذه الخطة تعد بديلاً تكتيكياً للرد الرسمي يستعمل في حالة ما إذا تعين أن خطاب الإنكار غير لائق. ولكن مهما بلغ الإنكار الماكر من ذكاء وقوة إقناع، فمن غير الممكن أن يخلو من تصدّعات. لذا فإنه غالباً ما يُصطحب الإنكار بهجمات على مصدر المعلومات، مشككاً في صحة الاتهامات ومتسائلاً عن مدى مصداقية الناقد.

إن الحكومة الجزائرية ترحب بـ«إدانة الإرهاب» من طرف حكومات أخرى ومنظمات غير حكومية، لكنها ترفض رفضاً باتاً كل الأسئلة الموجهة لها حول احترام وحماية حقوق الإنسان، وتدّينها على أساس أنها «تدخل في الشؤون الداخلية للبلاد ومساس بالسيادة الوطنية»، متهمة ناقدتها بانتهاج الكذب المقصود والتحيز السياسي. فمثلاً، ذكرت منظمة العفو الدولية أن الممثل الجزائري لدى الأمم المتحدة بجنيف صرّح في أبريل 1997 بأن هذه المؤسسة «لديها بيداغوجيا غامضة حول حقوق الإنسان، مشابهاً للجهاز البيروقراطي الستاليني الذي لا يعطي لأعضائه إلا القدرة على إعادة إنتاج أفكار السيد أو الرّعيم»<sup>46</sup>، واتهمتها بنشر ادعاءات غير مؤكدة وكاذبة، دون أن تثبت هذه الاتهامات.

وعندما كانت اللّجنة الأممية لحقوق الإنسان تتفحص التقرير الدّوري للجزائر، سئل السفير محمد صالح دميري في قناة تلفزيونية سويسرية (سويس رومند) إن كان يعتقد أنّ المنظّمات غير الحكوميّة قد أخطأت عندما تقول أنّ هناك تعذيب في الجزائر، بينما السلطات تقول عكس ذلك، فأجاب:

نعم، إطلاقاً. أقول أنّ هناك منظّمات غير حكوميّة (المقصود منظّمة العفو الدوليّة والفدراليّة الدوليّة لحقوق الإنسان) التي لا نجهل شيكاتهم التحليليّة وطرقهم، وعلى كل حال فما هي إلا ادعاءات. إنهم لم يأتوا أبداً بالدليل الذي يدل على أنّ ادعاءاتهم كانت فعلاً وقائع حقيقية. هناك منهجية علميّة تتطلب منّا أن نمرّ من الادعاءات إلى الوقائع.<sup>47</sup>

وفي مناسبة أخرى، ندّد دميري في تصريح للتلفزة الجزائريّة يوم 8 أبريل 1999 بالمنظّمات غير الحكوميّة: منظّمة العفو الدوليّة ومرصد حقوق الإنسان (الأمريكي) والفدراليّة الدوليّة لحقوق الإنسان ومراسلون بلا حدود، واتهمها جميعاً بالعمل على تغذية «أهداف سياسيّة لتوجيه ضربة قاضية للجزائر»<sup>48</sup> ولما سئل عن مواقف المنظّمة العالمية ضدّ التعذيب ومرصد حقوق الإنسان، عاتب هاتين الهيأتين على «تقديم أنفسهم كنموذج للضمير العالمي وتحوّلهم إلى آلات حرب ضدّ العالم الثالث»<sup>49</sup>.

### 5.3. اعتراف جزئي

تستعمل السلطات هذا النوع من الخطاب الرسمي لمحاولة «ذَرّ الرماد في الأعين» والتخفيف من أهمية الانتقادات الموجهة لها لممارساتها الإجرامية. فهي تعترف جزئياً بأنها تعذب وتحاول إقناع الرأي العام بأن حجم تلك الممارسة غير مهم وتافه. وقد تلجأ السلطات في ذلك إلى استعمال عدّة طرق بما في ذلك اللجوء إلى استعمال مصطلحات (تخفيفية) مثل «التجاوزات».

أنكر مؤخراً على سبيل المثال الجنرال محمد العماري – قائد أركان الجيش الانقلابي – ممارسة التعذيب غير أنه قرن ذلك باعتراف جزئي (تجاوز)، فقال: «أنا أعارض ممارسة التعذيب. لقد عانى جيلنا كثيراً منه وعشتُ شخصياً معركة الجزائر، فلم أرغب بأي حال من الأحوال في توظيفنا مثل هذه الطرق. لا أقول أن التعذيب لم يمارس ولكن كلما وقع ذلك أجرينا تحقيقاً في الأمر... ما جدوى التعذيب عندما يشرع الإرهابيون في البكاء بعد نصف ساعة من الاستنطاق ويقولون "خَدَعوني"؟»<sup>50</sup>

وفي ردّ على انتقادات واتهامات وجهتها منظمة العفو الدولية إلى السلطات الجزائرية قال عبد الله بعلي الممثل الدائم الجزائري لدى الأمم المتحدة في نيويورك: «إن الجزائر لا تقبل أيّ انتهاك لحقوق الإنسان، كما أنها ترفض الانتقادات الانتقائية [...] ليس هناك أية دولة في العالم لا تداس فيها تلك الحقوق، كما أنّه ليس هناك أشخاص أو منظمات تستطيع أن تزعم أنّها ضمير الإنسانية.»<sup>51</sup> هنا إذن يعترف المسؤول الجزائري أن هناك عدم احترام لحقوق الإنسان في بلاده لكن لا يعد ذلك انتهاكاً خطيراً ما دام مثل ذلك يحصل في كل بلدان العالم (على حد زعمه)!

وذكرت صحيفة ليبراسيون اليسارية الفرنسية أن الخبراء المستقلّون الثماني عشر التابعون للجنة الأممية لحقوق الإنسان في جنيف لم يقتنعوا لا بالتقرير المقدم من طرف الحكومة الجزائرية يومي 20 و 21 يوليو 1998 ولا حتى بأجوبة وفدها لأسئلتهم. وعلقت رئيسة اللجنة كريستين شني (الفرنسية) على ردود الوفد الجزائري بأنها «مناقشات رياضية وحوار طرشان»، بينما تأسف الخبراء الأمميون للطابع «القانوني والعام جداً» للنص، حيث يتسم بالغموض ويفتقد إلى أية دقة ملموسة. كما أنهم سخطوا على لغة الخشب وإنكار الحقيقة التي استعملها الوفد، وأكدوا أن «الغموض في التوضيحات والحجج المتواصلة حول التدخل (الأجنبي)، ومؤامرة أو مسؤولية الأوربيين في الأزمة أصبحت لا تؤدي غرضها، نظراً لخطورة الوضع.»<sup>52</sup> وذكرت وكالة الأنباء الفرنسية أن «الكثير من خبراء اللجنة طالبوا بإلحاح بتوضيحات حول اللجوء إلى التعذيب، معتمدين في ذلك على شهادات

الأشخاص المعالجين في مراكز ردّ الاعتبار خارج الجزائر، غير أن التقرير والوفد الجزائري لم يتطرقوا إلاّ "للتجاوزات" وأكدوا على أنّ الفاعلين المعروفين لوقحوا وعوقبوا.<sup>53</sup> وردّ رئيس الوفد الجزائري السفير محمّد الصالح دميري بالقول: «يجب أن أقولها بكل صراحة، كنت مندهشاً جداً عندما سمعت كلمة "إرهاب الدولة" مقابل إرهاب مجرمي الجماعة الإسلامية المسلّحة»،<sup>54</sup> محاولاً من خلال ذلك الادعاء بأن قمع الدولة مهما بلغت قوة بشاعته لا يجب أن يعد انتهاكاً لحقوق الإنسان ولا أن يوصف بالإرهاب لأنه مقارنة بإرهاب الجماعات المسلحة فهو بمثابة تجاوزات لم تبلغ درجة الإجماع لا غير. فدميري يعترف إذن بأن الدولة ترهب وتعذب ولكن بدرجة «أرحم» مقارنة بما تفعله «الجماعة الإسلامية المسلحة».

#### 4. تفسير للردود الرسمية

تبدو العلاقة بين الفروع الثلاثة للإنكار الرسمي (الحربي والتأويلي والضمني) متناقضة، ويصعب بالفعل فهم كيف يمكن لنفس الموظف الحكومي أن يقول أشياء تبدو في غاية التضارب مع بعضها البعض في آن واحد؟ كيف يمكن لأحد أن يدعي مثلاً أنّ «لا شيء يحدث» في الوقت الذي يؤكد فيه هو نفسه أنّ «ما يحدث مبرّر»؟ في حقيقة الأمر «هناك خطاب رسمي ثابت فيما يخص التعذيب (والانتهاكات الفادحة الأخرى لحقوق الإنسان)، وعناصر الردّ الرسمي مترابطة سياسياً ومكمّلة لبعضها البعض.»<sup>55</sup> إن هذه الملاحظة ثابتة وعمامة، حيث تنطبق على كل الأنظمة التي تمارس التعذيب. وتهدف هذه الإستراتيجية في الردّ الرسمي إلى تفادي الهجمات التي تشنّ على النظام، وتحريفها بالتشكيك في تهم التعذيب وغيرها من الأعمال الوحشية والإجرامية الأخرى.

أمّا ضحايا التعذيب فهم مرغمون على المقاومة على صعيدين: أولاً، ضد الردّ الرسمي الذي يصرف النظر عن شهادتهم حول التعذيب على أساس أنها غير صحيحة، وثانياً، ضد الادعاء الرسمي بأنهم لفظاعة ما اقترفوه من أعمال فإنهم يلاقون ما يستحقون. وتبدأ هذه المقاومة من اللحظة التي يتفوّه فيها المستنطق (الجلاد) بتلك الكلمات الرهيبة: «اصرخ كما تريد، لا أحد سوف يصدّقك عند خروجك من هنا.» ومن ثمّ، فإنّه بالفعل لا يصدّق، بل ويُنظر إليه أنه مذنب كذلك، «من الأكيد أنه فعل شيئاً، وإلاّ لماذا حصل له ما حصل؟» وفي الرد الرسمي يمكن قراءة أن الضحايا يكذبون وأنهم إرهابيون والدولة تعاملت معهم وفقاً للقانون وأنهم لقوا ما يستحقون.

إلى جانب استراتيجية الإنكار هذه، تستعمل السلطات تقنية أخرى لتفادي الهجمات ضدها. فهي تتهجم على ناقدتها مباشرة وتشكك في ادعاءاتهم لتشويه سمعتهم، وذلك لصرف الأنظار عن الانتقادات التي تتلقاها منهم. هنا تلجأ السلطات إلى استراتيجية «قذف صاحب الرسالة» أو «إدانة المدين»، وذلك عندما لا تستطيع إنكار التهم كلياً أو صراحة أو عندما لا تجد تبريراً تقنياً لنفيها. إن هذه الطريقة في واقع الأمر عالمية ولا تقتصر على الجزائر فحسب، والثابت أنّها تستعمل بهدف التغطية على الأماكن التي يخفق أو لا يليق فيها الخطاب الإنكاري.

وأحد التأويلات الأساسية لسياسة الإنكار الرسمية هو أنّ السلطات تمارس التعذيب فعلاً ولكنها تكذب أنّها تفعل ذلك. وفيما يلي دعم لهذه النظرة بالاستشهاد بتاريخ وطبيعة وممارسات النظام العسكري الجزائري.

إنّ الجيش الجزائري هو الماسك الحقيقي والفعلي للسلطة في الجزائر. فهو يسيطر على النظام السياسي كله ويتحكّم فيه. فمن البديهي إذن أن تكون الردود الرسمية على تقارير التعذيب مملّاة من طرف المؤسسة العسكرية، تلك المؤسسة التي ورثت الكثير من التعاليم والاستراتيجيات الحربية والتقاليد والثقافة العسكرية الفرنسية. والتعهد على ممارسة التعذيب بطريقة نظامية هو جزء مهمّ من تراثها الاستعماري. تاريخياً، استعملت فرنسا التعذيب في الجزائر في محاولتها لتحطيم المطالبة باستقلال البلاد، واتخذت منه آلية نظامية لسحق المقاومة المسلحة من صفوف السكان.

إنّ أغلبية الضباط الذين يقودون القوات المسلحة الجزائرية اليوم ويسيطرون على الحياة السياسية في البلاد كانوا قد تعرّضوا للاستراتيجيات الحربية الفرنسية التي تتخذ التعذيب كوسيلة من أهم وسائلها. والكثير منهم شاركوا فعلاً في الجيش الاستعماري الفرنسي ولم ينضموا إلى المقاومة الجزائرية إلاّ في أواخر الخمسينات، حين أصبح واضحاً أن الجزائر على وشك انتزاع استقلالها. ومن بين هؤلاء الضباط نذكر اللواءات خالد نزار، العربي بلخير، محمد العماري، عبد المالك قنايزية، مصطفى شلوفي، محمد تواتي وبن عباس غزّيل والعقيد علي تونسي وغيرهم.

فاللواء خالد نزار مثلاً، الذي ولد في باتنة سنة 1938، تخرّج من المدرسة العسكرية بالقليلة وأصبح ضابطاً بالجيش الفرنسي في «الفوج الثالث عشر للقناصين الجزائريين»، الذي «فرّ» منه في أبريل 1958 للالتحاق بجيش التحرير الوطني. وفي سنة 1964 تلقى تدريباً في الأكاديمية العسكرية «فرونز» (الاتحاد السوفياتي سابقاً)، قبل أن يقود كتيبة جزائرية إلى مصر أثناء حرب الستة أيام في 1967. بعد ذلك التحق بالمدرسة العليا

للحرب بباريس. قاد المنطقة العسكرية الثالثة في 1979، ثم أصبح لواء فنانبا لرئيس الأركان سنة 1984، قبل أن يصبح قائدا للقوات البرية في سنة 1986. وكان مسؤولا على حالة الطوارئ أثناء الأحداث الدامية في أكتوبر 1988، وتولّى مهام رئيس لأركان الجيش في نوفمبر من نفس السنة، ثم دخل الحكومة سنة 1990. كما يعد الجنرال نزار أحد أكبر مسؤولي ومدبري انقلاب يناير 1992 وقد كان عضوا في «المجلس الأعلى للدولة» الذي كوّنه الجيش خلفا للرئيس الشاذلي بن جديد عقب ذلك الانقلاب.

واللواء محمد العماري، حاليا رئيس الأركان في الجيش، ولد في سنة 1939 بالجزائر العاصمة. كان ضابطا في الجيش الفرنسي قبل أن «يفرّ» إلى جيش التحرير الوطني في 1958. لعب دورا كبيرا، إلى جانب خالد نزار، في قمع المدنيين في أحداث أكتوبر 1988. رُقي إلى رتبة لواء سام في شهر جويلية 1992، وترأس فيالق القوات الخاصة التي كوّنّت في سبتمبر 1992 خصيصا لمحاربة الإسلاميين.

واللواء محمد تواتي كان ضابطا في الجيش الفرنسي أثناء حرب التحرير الجزائرية. كان في الفوج 64 لسلاح المدفعية و«فرّ» منه في 1961، أي قبيل الاستقلال. وفي سنة 1963 تلقى تدريباً في مدرسة الدرك الفرنسية. كان مستشارا لخالد نزار، ويُعرف بالاستتصالي الرهيب الذي يتمتع بثقة سعيد سعدي ورضا مالك، حيث يُعد بالنسبة لهما حلقة ربط بفرنسا.

ولعلّ حالة الضابط علي تونسي (المدعو الغوتي) تعرض مثلا جيدا عن أولئك الضباط الذين كانوا بالأمس إبان الاحتلال يعدّون الشعب تحت لواء فرنسا وما زالوا اليوم يعدّون في عهد الاستقلال بعد أن تلقوا مناصب مهمة وحساسة في الدولة. كان تونسي يمارس التعذيب لصالح فرنسا أثناء احتلالها للجزائر، وهو الآن يحتل منصب المدير العام للأمن الوطني الجزائري، المؤسسة الرسمية المعروفة باقترافها جرائم التعذيب في حق الشعب. ولد بفرنسا في 1934 وهو ابن الطيب تونسي، الذي كان ضابطا عسكريا فرنسيا حتى تقاعده. تربّى علي تونسي في المغرب حيث كان أبوه مع الجيش الفرنسي هناك، ويحمل جنسيتين الفرنسية والجزائرية. التحق بجيش التحرير الوطني سنة 1961 ولكن بعد ذلك بفترة قصيرة، وُجد في المكتب الثاني التابع للجيش الفرنسي في سيدي بلعباس (غرب الجزائر). كان عضوا في الفرقة العسكرية «كومندوس العاصفة» المتكونة من إضافيين مستخدمين من طرف المخابرات الفرنسية.<sup>56</sup>

وهناك ضباط آخرون كثيرون تعرّضوا للتعاليم والطرق العسكرية الفرنسية أثناء تدريباتهم في الأكاديميات العسكرية الفرنسية خلال أواخر السبعينات والثمانينات.

ولقد مورس أول استعمال نظامي موسع للتعذيب من طرف السلطات الجزائرية، التي يسيطر عليها أولئك التابعين للجيش الفرنسي، في سنة 1988. ففي شهر أكتوبر من نفس العام، فرض اللواء الشاذلي بن جديد (رئيس الجمهورية آنذاك) حالة الطوارئ وأعطى الإذن للجيش باستعمال الأسلحة الأتوماتيكية ضد المدنيين المتظاهرين. ووضعت السلطات الإدارية والمدنية والأمنية تحت أوامر اللواء السامي عبد الله بلهوشات، نائب وزير الدفاع ورئيس الأركان في الجيش، وخالد نزار نائب رئيس الأركان. كانت مصالح الأمن تحت قيادة اللواء محمد بتشين. أعطيت أوامر لقوات الأمن بإطلاق النار على الجماهير وقتل أكثر من ألف مدني (الحصيلة الرسمية كانت 200). كان القمع وحشيا، حيث اعتُقل عدة مئات من الشباب ومورس التعذيب على نطاق واسع في محطات الشرطة والدرك وثكنات المخابرات العسكرية.<sup>57</sup> كما مات أشخاص كثيرون تحت التعذيب، بما في ذلك الأطفال.<sup>58</sup>

وقد كان رد فعل الشارع الجزائري على هذه الجرائم معتبرا، حيث أدان المثقفون ومحاضرون وطلاب الجامعات الاستعمال المؤسسي للتعذيب بكل أشكاله البدنية والنفسية<sup>59</sup>، وطالبوا بـ«ملاحقة ممارسي التعذيب مهما كان مستواهم.»<sup>60</sup> كما جُمع حوالي ألف إمضاء لشكوى ضد التعذيب.<sup>61</sup> وتظاهر ثلاث آلاف طبيب وممرض داخل مستشفى مصطفى الجامعي بالعاصمة بالقول: «لا للتعذيب ولا للجلادين.»<sup>62</sup> وفي تصريح طالب 422 شخصا من أبناء شهداء حرب التحرير «ملاحقة كل الذين مارسوا التعذيب ضد الشعب الجزائري وأولئك الذين أمروا بتلك الممارسات.»<sup>63</sup>

وفي الآونة الأخيرة بدأت حقائق وأسرار حول أحداث أكتوبر 1988 تخرج إلى العلن وذلك من خلال تراشق إعلامي بين كبار المسؤولين الأمنيين والسياسيين.<sup>64</sup> فقد ذكرت جريدة الزمان اللندنية الناطقة بالعربية أن الجنرال محمد بتشين الذي كان مسؤول الأمن العسكري آنذاك وأسندت إليه مهمة استعادة الأمن إلى جانب الجنرال خالد نزار (نائب رئيس الأركان يومها) هدد خصومه بفتح ملف التعذيب واللجوء إلى المحاكم الدولية لفتح تحقيق حول تلك الأحداث.<sup>65</sup> وذكرت الصحيفة أن الجنرال بتشين اعترف بأن مركز سيدي فرج بالعاصمة تحول آنذاك إلى مركز للتعذيب بدل التدريب العسكري، وسجن فيه أشخاص من ضواحي الجزائر العاصمة وهؤلاء يعرفون جلاديهم بأسمائهم الحقيقية ورتبهم العسكرية، وأن مدرسة البحرية حولت إلى مركز لتعذيب 1267 شخصا، إضافة إلى أعمال تعذيب أخرى سجلت كلها في 161 محضرا ووثيقة محفوظة رسميا.<sup>66</sup> كما ذكرت الزمان أن بتشين اعتبر أن أحداث أكتوبر 1988 لم تكن محتومة وإنما ناجمة عن قرارات

أجهزة، واتهم جهات وصفها بالأقلية الإيديولوجية محاولة نسب أعمال التعذيب في تلك الأحداث إليه.<sup>67</sup> وفي عدد آخر<sup>68</sup> ذكرت الزمان أن الضابط السابق في الجيش هشام عبود اتهم الجنرال بتشين بممارسة التعذيب على مئات الشباب الذين تم اعتقالهم إثر تلك الأحداث، ويؤكد أن ثكنة سيدي فرج التابعة للمديرية المركزية لأمن الجيش، والتي كان يتولى شؤونها الجنرال بتشين ونصب على رأسها العقيد رابح يوسف مسؤول الشرطة العسكرية، شهدت عمليات التعذيب التي كان يحضرها بتشين بانتظام.

من ثمّ، يمكن القول بأنّ ممارسة التعذيب النظامي ليست جديدة في الجزائر، بل هي جزء لا يتجزأ من الطبيعة الاستتصالية للنظام الحاكم والمنهج الأمني لقاداته العسكريين. في الواقع، يعدّ التعذيب بالنسبة لهؤلاء الضباط الجزائريين ذوا التربية العسكرية الفرنسية أداة استراتيجية للاستئصال، وهو عنصر أساسي في سياسة الإبادة التي يتميّزون بها. ولقد بات ميلهم هذا نحو الاستئصال واضحا في تصريحات الناطقين باسم الجيش منذ بداية الحرب في 1991. فاللواء خالد نزار مثلا نُقل عنه قوله: «إلى أولئك الذين لطّخوا أيديهم بدم الساهرين على حماية النظام (العام)، أقول أنّ حربا قاسية جدا سوف تشنّ ضدّهم حتى استئصالهم نهائيا.»<sup>69</sup> وهذا مزيان شريف، أحد المستخدمين البارعين لسلاح الإرهاب النظامي، يصرّح في ندوة صحفية في الجزائر العاصمة يوم 14 مارس 1995 قائلا: «هل يخاطب البستاني الأعشاب الضارة؟ لا! إنه يدبّرها لا غير. فالإرهابيون يشبهون الأعشاب الضارة.»<sup>70</sup> وفي مناسبة أخرى ذكر لأحد الصحفيين وبدون تحقّظ «العمل الديني» الذي كان يقوم به هو وأصحابه الاستتصاليون لصالح «الغربيين عامة والأوروبيين خاصة.»<sup>71</sup>

فهل من الممكن لمثل هذا الاجتثاث التام أن يُحقّق دون اللجوء إلى التعذيب والمجازر؟ بالطبع لا، فالتعذيب بالنسبة لهؤلاء الاستتصاليين وسيلة ضرورية تبرزها غايتهم.

## 5. الخاتمة

تكشف تقارير منظمات حقوق الإنسان أن التعذيب في الجزائر أصبح ممارسة مؤسّساتية، وعبر أصحاب هذه التقارير عن قلقهم الكبير لكون التعذيب يمارس بطريقة نظامية من طرف مختلف الأجهزة الأمنية في الدولة. وقد أكد هذه البيانات العديد من الضباط المنشقين الذين فرّوا من داخل البلد بعد أن شهدوا مثل تلك الأعمال الإجرامية.

توحي مراجعة نموذج خطابات السلطات الجزائرية ردّا على تقارير التعذيب بأن الردود الرسمية ما هي إلا أمثلة مطابقة لما يصفه العالم شومسكي «بالحق المقدس في الكذب

لخدمة الدولة.<sup>72</sup> فالسلطات تختفي من وراء خطابات إنكار رسمي ليس لتقوية ادعائها للشرعية فحسب وإنما لإنكار حق المعارضة في الوجود أصلاً.

يلجأ النظام الجزائري إلى خطاب إنكار تقليدي للرد على تقارير التعذيب. ويعد هذا النوع من الردود نموذج تفاعل معروف لدى سلطة فقدت شرعيتها، وهي ترتكب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان كي تُبقي سيطرتها على الحكم. وما بيانها المتناقضة إلا دليل على تبنيتها لاستراتيجية "سياسة الإنكار" التي سرعان ما تستبدل بمنهجية "قذف المدعي" عند فشلها.

تھيمن المؤسسة العسكرية على النظام السياسي في الجزائر وتسيطر عليه من خلال ضباط تدريبوا في الجيش الفرنسي، كما أنها تتبنى الأساليب والتعاليم العسكرية الفرنسية التي تصف التعذيب كأداة نظامية. ولهذه المؤسسة تاريخ في استعمال التعذيب لأهداف سياسية، حيث اكتسبت ذهنية وثقافة «الاستئصال من الجذور مع التسرّ». ومذابح أكتوبر 1988، مثلاً، والتعذيب النظامي الذي مورس خلال تلك الأحداث تعد صوراً نموذجية لتلك الطبيعة الإجرامية. والإبادة الجماعية والتعذيب وشتى الانتهاكات الأخرى لكرامة النفس البشرية التي تشهدها الجزائر اليوم ما هي إلا استمرار «طبيعي» لممارسات النظام العسكري الإجرامية ضد الشعب الجزائري.

## الهوامش

<sup>1</sup> Stanley Cohen, 'Government responses to human rights reports: claims and counterclaims', *Human Rights Quarterly*, No 18, 1996, pp. 517-543.

<sup>2</sup> UN Commission on Human Rights, Committee Against Torture, Summary Record of the 272<sup>nd</sup> meeting : Algeria 20/11/96, CAT/C/SR.272.

<sup>3</sup> Ibid.

<sup>4</sup> Ibid.

<sup>5</sup> Amnesty International, 'Algeria: Fear and Silence: a Hidden Human Rights Crisis', Report MDE 28/11/96, November 1996.

<sup>6</sup> Ibid.

<sup>7</sup> Ibid.

<sup>8</sup> Ibid.

<sup>9</sup> Ibid.

<sup>10</sup> Ibid.

<sup>11</sup> Ibid.

<sup>12</sup> Ibid.

<sup>13</sup> Les observations finales du Comité des Droits de l'Homme de l'ONU sur l'Algérie, CCPR/C/SR.1996, 29 Juillet 1998.

<sup>14</sup> Jose Garcon, *Libération*, 21 July 1998.

<sup>15</sup> Question of the violation of human rights and fundamental freedoms in any part of the world, E/CN.4/1999/NGO/29, 29 January 1999.

<sup>16</sup> Amnesty International, 'Human rights work: Time to strengthen the special procedures', Report IOR 41/01/99, 1999.

<sup>17</sup> Dr Michael Peel, 'Failure to protect survivors of torture from Algeria', *Medical Foundation*, May 1999.

<sup>18</sup> Ibid.

<sup>19</sup> John Sweeney and Leonard Doyle, 'We bombed Paris for Algeria', *The Observer*, 9 November 1997.

<sup>20</sup> Robert Fisk, 'Witness from the front line of a police force bent on brutality', *The Independent*, 30 October 1997.

<sup>21</sup> Robert Fisk, 'Algeria's horror: Nightmares of torture haunt exiled witness', *The Independent*, 01 November 1997.

<sup>22</sup> U.N. Commission on Human Rights of the Special Rapporteur on torture and cruel, inhuman or degrading treatment or punishment (Nigel Rodley, Special Rapporteur), U.N. Doc. E/CN.4/1994/31 (1994).

<sup>23</sup> Ibid.

<sup>24</sup> Ibid.

<sup>25</sup> *APS*, 17 March 1998.

<sup>26</sup> Ibid.

<sup>27</sup> *APS*, 30 March 1998.

<sup>28</sup> *APS*, 04 April 1998.

<sup>29</sup> Ibid.

<sup>30</sup> *AFP*, 20/21 July 1998.

<sup>31</sup> Human Rights Watch, 'L'Algérie esquivé ses responsabilités devant le Comité des droits de l'Homme', Communiqué commun d'Amnesty International, Reporters sans Frontières, et de la Fédération Internationale des Ligues des droits de l'Homme, Genève, 21 Juillet 1998.

<sup>32</sup> Ibid.

<sup>33</sup> Ibid.

<sup>34</sup> Amnesty International, Fédération Internationale des Ligues des Droits de l'Homme, Human Rights Watch, Reporters sans Frontières, *Algérie, Le Livre Noir*, La Découverte, Paris 1997, p. 143.

<sup>35</sup> *CNN*, 5 January 1998.

<sup>36</sup> *Liberté*, 25 Septembre 1994.

<sup>37</sup> *Libre Algérie*, 28 février-12 mars 2000.

<sup>38</sup> Comité des Droits de l'Homme, 'Examen des rapports présentés par les Etats partis en vertu de l'article 40 du pacte', Deuxième rapport périodique que le gouvernement algérien devait présenter en 1995 ; Algeria, 18 May 1998.

<sup>39</sup> *Liberté*, 25 September 1994.

<sup>40</sup> Robert Fisk, 'No, Algeria, its not an "internal affair"', *The Independent*, 6 November 1997.

<sup>41</sup> Ibid.

<sup>42</sup> John Sweeney, 'The blowtorch election that shames Britain', *The Observer*, 25 May 1997.

<sup>43</sup> Leila Aslaoui, *ElWatan*, December 1994.

<sup>44</sup> Leila Aslaoui, 'Symposium gouvernemental sur les droits de l'homme', Hotel Aurassi, 9 Juillet 1995.

<sup>45</sup> See note 17.

+

+

<sup>46</sup> Amnesty International, 'Algeria: fear and silence, a hidden human rights crisis', Report MDE 28/11/96, November 1996.

<sup>47</sup> TSR (Télé-Journal), Switzerland, June 1998.

<sup>48</sup> Ibid.

<sup>49</sup> APS, 9-10 April 1999.

<sup>50</sup> *Le Point*, No 1583, 15 janvier 2003.

<sup>51</sup> Reuters, 19/20 November 1997.

<sup>52</sup> José Garçon, *Liberation*, 1-2 aout 1998.

<sup>53</sup> AEP, 21 July 1998.

<sup>54</sup> Ibid.

<sup>55</sup> Stanley Cohen, 'The social response to torture in Israel', *Torture, Human Rights, Medical ethics and the case of Israel*, Edited by Neve Gordan and Ruchama Marton, Zed-Books, 1995, pp. 20-27.

<sup>56</sup> Movement Algerien des Officiers Libres (MAOL), Website: <http://www.eldjeich.org/tribune>.

<sup>57</sup> Moussa Ait-Embarek, *L'Algérie en murmure*, Hoggar, Genève, 1996.

<sup>58</sup> Ibid.

<sup>59</sup> *Le Monde*, 21 October 1988.

<sup>60</sup> *Libération*, 20 October 1988.

<sup>61</sup> AFP, 03 November 1988.

<sup>62</sup> *Le Figaro*, 01 November 1988.

<sup>63</sup> AFP, 09 November 1988.

<sup>64</sup> *Aszaman*, 29 September 2000.

<sup>65</sup> Ibid.

<sup>66</sup> Ibid.

<sup>67</sup> Ibid.

<sup>68</sup> *Aszaman*, 6 October 2000.

<sup>69</sup> *Al-Watan Al-Arabi*, 02 January 1998.

<sup>70</sup> A. Taher, 'L'Algérie déchirée', *Politique Internationale*, No 68, Summer 1995, p.19.

<sup>71</sup> *Le Nouveau Quotidien* (Genève), 4 April 1995.

<sup>72</sup> Noam Chomsky, *The Culture of Terrorism*, Pluto, London 1988.

+

+